مع ملاحظة مرتبة المأخر معناه حيث استعمل ضمير المخاطب في
موضع ضمير الغائب مع ارادة الغائب من ضمير المخاطب
للتنبيه على كمال علمه بالشيء حتى كانه حاضره ومشاهده
وبالعكس للتنبيه على كمال الغفلة عن الشيء حتى كانه غائب
عنه وغير مشاهد له وهو قيد في قرينة الضمير في تعاقبها
الى المجاز وقوله لان قطع النظر عنها بالالتفات مفهومه و
ومعناه ان استعمال ضمير المخاطب في موضع ضمير الغائب
لمجرد الالتفات لغرض من اغراضه المعلومة ولم ينظر لاستعمال
ضمير المخاطب في معنى الغائب فلا يرد الى المجاز قال ابو سعيد
وقوله الرحم ماخوذ من الرحمة بمعنى رقة القلب مراده بمعنى
الاحسان والانعام فهو مجاز لغوي ولهذا يقال ان السخاء
الله تعالى انما توخذ باعتبار الغايات فهو من قبيل ذكر الملزوم
وارادة اللازم اذ الرقة مقتضية للاحسان كما في عبارة
بعضهم او من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب كما في عبارة
بعضهم فان قيل استلزام الرقة للاحسان ممنوع بل يجوز
ان توجد رقة بلا احسان وان السببية كونها علاقة على
اطلاقها ليس بمعلوم بل الظاهر مما اورد من المثال نحو الغيث
للنبات انه انما تصلح السببية لان تكون علاقة اذا كان
الاحسان ناشيا عن الرقة وليس الامر هنا كذلك قلنا فيس



المراد من اللزوم هنا اللزوم الميزاني الذي بمعنى امتناع
الانفكاك بل بمعنى ما يصلح به الانتقال في الجملة واللزوم
في وقت مما هو حاصل ما ذكره بعض المحققين عن بعض المتاخرين
وبه يعلم ان المراد بالسبب ما هو بالنسبة الى النوع لا ما هو
بالنسبة الى الشخص ولا يخفى ان المثال لا يصح حجة وقد قال
بعض الفضلاء الاظهر ان الرحمن اخذ من الرحمة باعتبار
ما يلزمها من الاحسان يعني ليس بماخوذ عن الرقة مطلقا
بل عن الرقة التي يلزمها الاحسان بل الظاهر ان الرحمن الماخوذ
من الرحمة بمعنى رقة القلب نقل الى معنى المحسن غاية الاحسان
واطلق عليه تعالى فعلى هذا لا يكون مجازا بل يكون حقيقة
شرعية وهذا مما يقال بالمنقول الشرعي للاستاذ العلامة
عليه كلام يطلب من حاشية الفاتحة الشريفة فان قيل ما الفرق
بين كونه مجازا لغويا او حقيقة شرعية حتى يكون مجاز اللغويا
عند كونه حقيقة شرعية قلنا انما اعتبر غلبته على وجه ينتقل
اليه عند الاطلاق بلا قرينة في المخاطبة الشرعية فحقيقة
شرعية وان كان مجازا في اللغة والا فمجاز مطلقا واعلم ان المجاز
المرسل منقسم الى اصلي وتبعي على ما فهم هذا الفاضل
في شرح الاستعارة من عبارة نحو المفتاح فاطلاق الرحمة
على الانعام مجاز مرسل اصلي واطلاق المشتق اعني الرحمة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)